

سنن أبي داود

5265 - حدثنا قتيبة بن سعيد عن المغيرة يعني ابن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة .
من فأخرج بجهازه فأمر نملة فلدغته شجرة تحت الأنبياء من نبي نزل " قال A النبي أن Y
تحتها ثم أمر بها فأحرقت فأوحى الله إليه فهلا نملة واحدة " . K صحيح